

التلقين

فصل .

والصغير مسلم بإسلام أبيه ولا يتبع أمه في الإسلام وقال ابن وهب : من أسلم من أبويه
نتبعه ومن أنفق على لقيط كان متطوعا وليس له أن يبتدئ الإنفاق بشرط اتباعه استأذن
الإمام أو لم يستأذن